

خرقة التصوف وحبائل الشيطان

مصطفى محمود

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسّلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه إلى يوم الدين، أما بعد: "خرقة التصوف" من أبرز شعائر الطُّرُقيين، يعظمونها أيّما تعظيم، ويحتفون بها احتفاءً كبيراً، بل ويبرّون فيها سرّاً مودعاً، ويجعلون لها شرائطَ وحقوقاً، ويُغالون في أمرها مغالاةً فاحشةً. وهي في أول أمرها وآخره لا تعدو أن تكون مجرد قطعة ثيابٍ مُمزّقة رغم ما أسبغوه عليها من هالاتٍ قُدسية وأباطيل لا تثبُت أمام النقد العلمي الدقيق.

وفي هذه السطور نسعى إلى الوقوف على معنى الخِرقة وبعض أحكامها وأهميتها لدى المتصوفة، وصولاً إلى نسبتها كذباً وزوراً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو بعض أصحابه رضوان الله عليهم.

"الخرقة" في اللغة واصطلاح الصوفية:

الخِرْقَةُ - بالكسر وسكونِ الراء المهملة - في اللغة هي القِطْعَةُ مِنَ الثَّوبِ المِمزَّقِ (1).

وقطعة الثوب الممزّقة هذه باتت عند أربابِ الطُّرُق الصوفية شعاعاً لهم "يلبسها الشيخُ مريدَه علامةً للتفويض والتسليم، ولا يمنحها إياه إلا بعد أن يقضي مرحلةً رياضيةً خاصة" (2).

أما الخِرقة في الاصطلاح الصوفي فهي "ما يلبسه المريدُ من يدِ شيخه الذي يدخُلُ في إرادته ويتوبُّ على يده" (3).

ويعرّفها بعضُ مشايخِ الطرق بأنها "ما يعطيه الأستاذ لمريده بعد كماله من تاج، وجبة، وقميص، وسجادة، وإبريق، وسُبُحة، وغير ذلك" (4).

وهذا التعريف يدور حول المعنى الحسي للخرقة دون أن يقف بها عند حد قطعة الثوب الممزقة، بل يتجاوز ذلك إلى كل ما يسبغُه الشيخُ على مريده من سجادة، وإبريق، وسُبُحة، وغير ذلك.

لكن - مع ذلك - يذهبُ بعضُ الباحثين إلى أن الخِرقة لدى الصوفية "رمزٌ، ولا تُرى عادةً عياناً، ولا يلزم ظهورها عياناً" (5).

أنواع الخرقه:

والخرقة عند الصوفية نوعان(6):

(1) خرقه الإرادة والتصرف: وهي التي يلبسها الشيخ لمريده بعد إتمام تربيته، ولا تكون إلا للمريد الحقيقي.

(2) خرقه التبرك والتشبه: وهي دون الأولى وإنما تعطى للمتشبه بحال القوم، أو لضعيف الحال على سبيل التبرك، وتكون في بداية سير السالك يلبسها لكي تحجزه عن المعاصي ببركتها - زعموا- . و المريد هنا يسمى مريدا رسميا لا حقيقيا.

وُلِّبَ الخرقه، كما يقول شيخهم الشعراي، "ممنوعٌ إلا للصادق الراغب؛ لأنه لا يصلح لخرقة الإرادة غيره، وضعيفُ الحال له خرقهُ التبرك، حيث تشبه بهم" (7).

وقد وصل "عَدَدُ الخُرُقِ عِنْدَ مُتَأَخَّرِي المِلَّةِ الصُّوفِيَّةِ إِلَى سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ خِرْقَةً أَوْ تَزِيدُ ، لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا اسْمٌ خَاصٌّ بِهَا، مُشْتَقٌّ مِنْ اسْمِ أَوَّلٍ مِنْ لَبَسَهَا ، كَالخَضْرِيَّةِ وَالإِيَّاسِيَّةِ وَالْبَكْرِيَّةِ وَالْعَمْرِيَّةِ وَالْعَلَوِيَّةِ وَالسُّلَيْمَانِيَّةِ وَالجُنَيْدِيَّةِ وَالأَذْهَمِيَّةِ وَالسُّفْيَانِيَّةِ ، وَإِنْ كَانَ أَوَّلٌ مِنْ لَبَسَهَا عَفْرِيْتُ مِنَ العَفَارِيَتِ الرُّزْقِ ، أَوْ جَنِّيٌّ مِنْ مُلُوكِ الجِنِّ الخُمُرِ ، أَوْ مَجْهُولٌ مِنْ رِجَالِ العَوَالِمِ الخَفِيَّاتِ ، أَوْ امْرَأَةٌ مِنَ العَاشِقَاتِ الوَالِهَاتِ ، سُمِّيَتْ الخِرْقَةُ بِاسْمِهِ ، وَتَشَكَّلَتْ بِرِسْمِهِ وَوَسْمِهِ ، كَالشَّمَهُرُوشِيَّةِ وَالْعَفْرِيَّةِ وَالجِنِّيَّةِ وَالْعَدَوِيَّةِ" (8).

لبس الخرقه وأحكامها:

وُلِّبَ الخرقه لدى الصوفية ليس مجرد خلعة يخلعها الشيخ على مريده أو الأستاذ على تلميذه، وإنما الأمر عندهم أكبر من ذلك، فهو "ارتباطٌ بين الشيخ وبين المريد، وتحكيمٌ من المريد للشيخ في نفسه، وفيها معنى المبايعه، وهي عتبهُ الدخول في الصحبة، وبالصحبة يُرجى للمريد كل الخير، ويأخذ الشيخ على المريد عهدَ الوفاء بشرائط الخرقه، ويعرفه حقوقها" (9).

فللخرقة إذن شرائطٌ وحقوقٌ ينبغي على المتسرِّب بها أن يكون على علم بشرائطها حتى لا يخرمها، وأن يؤدي حقوقها حتى لا يعد خائناً لـ "عهد الوفاء" المزعوم.

وللخرقة عند أرباب الطريق حكمان: أولهما حسي، والآخر معنوي. "فالحسي: هو عبارة عن التزبي بزى الشيخ الذي ينتمي إليه المرید، تحققاً بمحبته، وتشبهاً به لاعتقاده أنه من الصالحين... وأما المعنوي... حقيقته: التزبي بزى المرشد في الأفعال والأحوال، وقد وصفوا هذا الأمر بوصف الكسوة، وعظموا شأنه وجعلوه كالمحسوس، وأتبعوه بالمحسوس أيضاً، ليتعين عند من سلك طريق القوم أن يتزبياً صاحبهم بزبهم، فمتى تزبياً بزبهم ترتب عليه العمل بأعمالهم، والتخلق بأخلاقهم، والوقوف معهم في أحوالهم..." (10).

وقد أفاض القاشاني(11) في ذكر الأمور التي لأجلها تلبس خرقة التصوف، وهي:

- التزبي بزى المراد ليتلبس باطنه بصفاته، كما يلبس ظاهره بلباسه وهو لباس التقوى ظاهراً وباطناً. قال الله تعالى: (قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَؤَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ) (سورة الأعراف/26).

- وصول بركة الشيخ الذي لبسه من يده المباركة إليه.

- نيل ما يغلب على الشيخ في وقت الإلباس من الحال الذي يرى الشيخ ببصيرته النافذة، المنورة بنور القدس، أنه يحتاج إليه لرفع حُجبه العائقة، وتصفية استعداده. فإنه إذا وقف على حال من يتوب على يده، علم بنور الحق ما يحتاج إليه. فيستنزله من الله ذلك حتى يتصف قلبه به فيسري من باطنه إلى باطن المرید.

- المواصلة بينه وبين الشيخ، فيبقى بينهما الاتصال القلبي والمحبة دائماً، ويذكر الاتباع على طول الأوقات في طريقته وسيرته وأخلاقه وأحواله حتى يبلغ مبلغ الرجال، فإنه أب حقيقي، كما قال عليه الصلاة والسلام: «الآباء ثلاثة أب ولدك وأب علمك وأب رباك» (12).

فالخرقة عند القوم ليست مجرد قطعة ثوب يخلعها الشيخ على المرید، بل الأمر يتعدى ذلك إلى تطهير باطن المرید، ووصول بركة الشيخ إليه، وانتقال حال الشيخ إليه أيضاً، ثم هي تديم الاتصال القلبي والمحبة بين الشيخ والمرید، وتدكر التلميذ دائماً بالمحافظة على أحوال أستاذه. وإن الإنسان ليعجب أن تكون لقطعة ثياب ممزقة مثل هذا الفضل ومثل تلك القدرة على فعل كل هذه الأمور، ولا يملك إزاء هذا إلا أن يؤكد موقناً أن هذا كله كلام باطل ليس عليه دليل من كتاب الله تبارك وتعالى، أو سنة نبيه صلى الله

عليه وآله وسلم. وما هي إلا حبائل الشيطان وفخاخه ينصبها لهؤلاء القوم المفتونين بتلك الخرقه التي ليس لها أي فضل، ولا يعرف لها أي أصل في دين الله عز وجل، وذلك بُغية إغوائهم وإضلالهم عن الحق وعن صراط الله المستقيم.

ويستغل مشايخ الطرق الصوفية خدعة الخرقه هذه لأجل إحكام قبضتهم على المريدين؛ فلا يكون للمريد المتسربل بهذه الخرقه أي إرادة أو رأي أو عقل مع شيخه. ويصبح الأمر على ما صورّه أحد الباحثين حين قال: "عندما يلجع الشيخ الخرقه على المريد: يعتبر ذلك رمزاً على أن المريد قد انخلع من إرادة نفسه، وفيه في الشيخ، ولم يعد له في نفسه اختيار" (13). أو كما صورّه آخر: "ويكون للشيخ بنفوذ بصيرته الإشراف على البواطن" (14).

فنحن هنا أمام رمزٍ صوفيٍّ شديد الخطورة يسيطر على عقول هؤلاء الناس ويجعل فئةً منهم تتحكم تحكماً تاماً في إرادة المجموع الكبير من المريدين المنساقين على غير هدى وراء إضلال هؤلاء المشايخ وأباطيلهم. أصل الخرقه عند الصوفية:

وقد اجتهد أرباب الطرق الصوفية أيما اجتهادٍ لإيجاد أصلٍ ومرجعٍ لخرقتهم، حتى وإن دفعهم ذلك دفعاً إلى الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأصحابه الكرام رضوان الله عليهم. بل وعلى الله عز وجل، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

وهم ينسبون (15) أمر الخرقه في الغالب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأحياناً ينسبونها إلى بعض الصحابة الآخرين كأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس وأبو الدرداء رضي الله عنهم أجمعين. بل يبالغون أحياناً ويرفعون أمر الخرقه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، زاعمين أن جبريل عليه السلام ألبسه إياها، وأنه عليه الصلاة والسلام ألبسها أصحابه رضوان الله عليهم. يقول الشوكاني رحمه الله عليه في شأن حديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألبس الخرقه على الصورة المتعارفة عند الصوفية:

"باطل لا أصل له ، قال ابن حجر: لم يرد في خيرٍ صحيحٍ ولا حسنٍ ولا ضعيفٍ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألبس الخرقَةَ على الصورة المتعارفة بين الصوفية أحداً من أصحابه، ولا أمر أحداً من أصحابه يفعل ذلك، وكل ما يُروى من ذلك صريحاً فهو باطل .

وقال: من المفترى أن علياً ألبس الخرقَةَ الحسن البصري ؛ لأن أئمة الحديث لم يثبتوا للحسن من علي سماعاً ، فضلاً عن أن يلبسه الخرقَةَ . وقد صرح بمثل ما ذكر ابن حجر جماعةً من الحفاظ كالدمياطي ، والذهبي ، وابن حبان ، والعلائي ، والعراقي ، وابن ناصر" (16) أ.هـ.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية، عليه سحائب الرحمة وشآبيب المغفرة، عن جماعةٍ يَجْتَمِعُونَ فِي مَجْلِسٍ وَيُلْبَسُونَ لِشَخْصٍ مِنْهُمْ لِبَاسَ " الْفُتُوَّةِ " وَيُؤَدُّونَ بَيْنَهُمْ فِي مَجْلِسِهِمْ شَرِبَةً فِيهَا مِلْحٌ وَمَاءٌ يَشْرَبُونَهَا وَيَزْعُمُونَ أَنَّ هَذَا مِنَ الدِّينِ وَيَذْكُرُونَ فِي مَجْلِسِهِمْ أَلْفَاظاً لَا تَلِيْقُ بِالْعَقْلِ وَالدِّينِ . فَمِنْهَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْبَسَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِبَاسَ الْفُتُوَّةِ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُلْبَسَ مِنْ شَاءَ ... "؛ فأجاب (17) - طيَّبَ اللهُ ثراه - بما ملخصه: "هَذَا بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . لَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلَا غَيْرُهُ وَلَا مِنَ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ ... فَإِنَّ الْعَالَمِينَ بِسُنَّتِهِ وَأَحْوَالِهِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ هَذَا مِنَ الْكُذْبِ الْمُحْتَلَقِ عَلَيْهِ وَعَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ...".

وعرَّج شيخ الإسلام في فتواه على استدلال الصوفية بقوله تبارك وتعالى من سورة الأعراف (آية 26) **{ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ }**، فقال رحمة الله عليه: "اللباس الذي يُؤَارِي السَّوَاةَ هُوَ كُلُّ مَا سَتَرَ الْعَوْرَةَ مِنْ جَمِيعِ أَصْنَافِ اللَّبَاسِ الْمُبَاحِ . أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ لَمَّا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاءً وَيَقُولُونَ : ثِيَابُ عَصِينَا اللَّهُ فِيهَا لَا نَطُوفُ فِيهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ وَأَنْزَلَ قَوْلَهُ : **{ اخْذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ }** . وَالْكَذِبُ فِي هَذَا أَظْهَرُ مِنَ الْكُذْبِ فِيمَا ذُكِرَ مِنْ لِبَاسِ الْخُرْقَةِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَاجَدَ حَتَّى سَقَطَتْ الْبُرْدَةُ عَنْ رِجْلَيْهِ وَأَنَّهُ فَرَّقَ الْخُرْقَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَأَنَّ جَبْرِيلَ أَتَاهُ وَقَالَ لَهُ : إِنَّ رَبَّكَ يَطْلُبُ نَصِيْبَهُ مِنْ زِيْقِ الْفَقْرِ وَأَنَّ عَلَقَ ذَلِكَ بِالْعَرْشِ . فَهَذَا أَيْضًا كَذِبٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْتَمِعْ هُوَ وَأَصْحَابُهُ

عَلَى سَمَاعِ كَفِّ وَلَا سَمَاعِ دُفُوفٍ وَشَبَابَاتٍ وَلَا رُقُصٍ وَلَا سَقَطَ عَنْهُ ثُوبٌ مِنْ ثِيَابِهِ فِي ذَلِكَ وَلَا قَسَمَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ وَكُلُّ مَا يُرَوَى مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِسُنَّتِهِ".

وقال شيخ الإسلام أيضاً في سياق جوابه: "لُبْسُ عُمَرَ لِلْحِرْقَةِ وَالْبَاسَةِ وَلُبْسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحِرْقَةِ وَالْبَاسَةِ يَعْرِفُ كُلُّ مَنْ لَهُ أَدْنَى مَعْرِفَةٍ أَنَّهُ كَذِبٌ" أ. هـ.

وقال في موضع آخر: "وَأَمَّا لِيَاسُ الْحِرْقَةِ الَّتِي يُلْبَسُهَا بَعْضُ الْمَشَائِخِ الْمُرِيدِينَ : فَهَذِهِ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَيْهَا الدَّلَالَةُ الْمُعْتَبَرَةُ مِنْ جِهَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا كَانَ الْمَشَائِخُ الْمُتَقَدِّمُونَ وَأَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ يُلْبَسُونَهَا الْمُرِيدِينَ . وَلَكِنْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ رَأَوْا ذَلِكَ وَاسْتَحَبُّوهُ ... " (18).

ويستدل بعض المتصوفة على أمر الحرقه بما رواه الإمام البخاري في صحيحه عن أمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَتْ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَثِيَابٍ فِيهَا حَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ قَالَ « مَنْ تَرَوْنِ نَكَسُوهَا هَذِهِ الْحَمِيصَةَ » . فَأَسْكَتِ الْقَوْمُ . قَالَ: « ائْتُونِي بِأَمِّ خَالِدٍ » . فَأَتَتْنِي بِي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَلْبَسَهَا بِيَدِهِ وَقَالَ « أَبْلِي وَأَخْلِقِي » . مَرَّتَيْنِ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْحَمِيصَةِ ، وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى وَيَقُولُ « يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا » . وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ الْحَسَنُ.

ويستدلون كذلك بِحَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَيْضًا، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُو كَهَا . فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُتَحَاجًّا إِلَيْهَا ، فَحَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّا لِإِزَارُهُ ، فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسِنِيهَا . قَالَ « نَعَمْ » . فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ ، فَطَوَّأَهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا . فَقَالَ الرَّجُلُ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتَهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أُمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

وقد أجاب شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً عن هذين الاستدلاليين بما لا مزيد عليه، حيث قال: "وليس في هذين الحديثين دليل على الوجه الذي يفعلونه . فإن إعطاء الرجل لغيره ما يلبسه كإعطائه إيَّاه ما ينفعه وأخذ ثوب من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على وجه البركة كأخذ شعره على وجه البركة وليس هذا كلباس ثوب أو قلنسوة على وجه المتابعة والإفتداء ؛ ولكن يشبهه من بعض الوجوه خلع الملوك التي يخلعونها على من يؤلونه كأنها شعار وعلامة على الولاية والكرامة ؛ ولهذا يُسَمُّونها تَشْرِيفًا . وهذا ونحوه عَابِتُهُ أَنْ

يُجْعَلُ مِنْ جِنْسِ الْمُبَاحَاتِ ؛ فَإِنْ أَقْتَرَنَ بِهِ نِيَّةً صَالِحَةً كَانَ حَسَنًا مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَأَمَّا جَعْلُ ذَلِكَ سُنَّةً وَطَرِيقًا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ" (19).

وبهذا يتضح لكل مَنْ لديه مِسْكَةٌ مِنْ عَقْلِ أَنْ مَا يَدْعِيهِ الْمُتَصَوِّفُ مِنْ نِسْبَةِ هَذِهِ الْخِرْقَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، خَاصَّةً عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، كُلُّ هَذَا مِنْ أَكْذَابِ الْكُذْبِ وَأَشْنَعِهِ، وَفِي هَؤُلَاءِ الْكُذْبَةِ الْوَضَاعِينَ وَأَمْثَالِهِمْ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (20)، ويقول أيضًا: « لَا تَكْذِبُوا عَلِيًّا ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلِيًّا يَلِجُ النَّارَ » (21).

وقد أطلال شيخ الإسلام النفس جدا في مواضع مختلفة من مجموع الفتاوى في تفنيد خرقه التصوف وإثبات بطلان ما يستدلون به على مشروعيتها؛ إذ بثبوت ذلك ينهدم ببيان القوم وتتمزق خرقتهم، ويتضح لكل ذي عينين جليًا أنها ليست من دين الله في شيء وإنما هي أكذوبة ومحض اختراع من لدن القوم ليلبسوا على الناس أمر دينهم، ويوغلوا في ضلالهم وإغوائهم، ويحكموا الاستحواذ على عقولهم.

وحريريًّا بجموع المتصوفة والطُّرُقِيِّينَ أَنْ يُعْمَلُوا مَا وَهَبَهُمُ اللَّهُ مِنْ عَقُولٍ وَيَتَفَكَّرُوا فِي تِلْكَ الْخِرْقِ الْبَالِيَةِ الَّتِي لَا تَجْلِبُ لَهُمْ مَنَفَعَةٌ، وَلَا يَحْضُلُّ لَهُمْ بِسَبَبِهَا بَرَكَةٌ ، وَلَا تَحْجُرُهُمْ عَنْ مَعْصِيَةٍ، وَلَا تَنْقَلِبُهُمْ مِنْ حَالٍ غَيْرٍ مَرْضِيَةٍ إِلَى أُخْرَى خَيْرٍ مِنْهَا ... وَمَا أَحْرَاهُمْ -عندئذٍ- أَنْ يَنْزِعُوا عَنْهُمْ تِلْكَ الْخِرْقَ الْبَالِيَةَ وَمَا عُلِقَ بِهَا مِنْ خُرَافَاتٍ وَبَدْعِيَّاتٍ وَضَلَالَاتٍ.

الهوامش:

=====

- [1] المعجم الوسيط، مادة (خرق) - مجمع اللغة العربية في القاهرة.
- [2] الموسوعة العربية الميسرة (ج 3/ص 1435) ، المكتبة العصرية (بيروت) الطبعة الثالثة (2010 م-1431هـ) .
- [3] معجم اصطلاحات الصوفية ، كمال الدين القاشاني (ص 178) ط دار المنار بالقاهرة (1413 هـ - 1992 م).
- [4] هكذا عرفها الشيخ سليمان بن يونس الحلوقي، كما جاء في "موسوعة الكسنتران فيما اصطلح عليه أهل التصوف" (ج7/ص61)

- [5] الباحث محمد غازي عرابي في كتابه "النصوص في مصطلحات التصوف"، (ص 114 – 115).
- [6] يراجع معجم مصطلحات الصوفية، د. عبد المنعم الحفني، دار المسيرة (بيروت)، ص 89. ويراجع أيضاً كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي، (1/ 742). مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى – 1996م.
- [7] نقلا عن "الكافي التابع للنور الشافي" لصاحبه نقشبندية الطريقة "درية خليل الخرفان"، (ج2/288).
- [8] من رسالة "التَّشْوُفُ بِنَقْدِ أَسَانِيدِ وَرَوَايَاتِ خِرْقَةِ التَّصَوُّفِ" للشيخ أبي محمد الألفي (أحمد شحاتة)، والرسالة غير مطبوعة، لكن الشيخ نشرها على بعض مواقع الشبكة العنكبوتية.
- [9] معجم مصطلحات الصوفية، د. عبد المنعم الحفني، دار المسيرة (بيروت)، ص 89.
- [10] - رفرغ العناية، الشيخ محمد مهدي الرواس (ص 152 – 155).
- [11] معجم اصطلاحات الصوفية، (ص178، 179)، الطبعة الثانية سنة 1388 هـ.
- [12] هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا هو موجود في دواوين السنة، وإنما أورد الغزالي في "منهاج المتعلم" من كلام بعضهم.
- [13] هذا قول الباحث الباحث عبد الحميد فتاح، كما نقله سليمان سليم علم الدين في كتابه (التصوف الإسلامي) ص 121 (نقلا عن "موسوعة الكسنزان" ج 7/ص 62).
- [14] معجم مصطلحات الصوفية، د. عبد المنعم الحفني، (ص 90).
- [15] يراجع في هذا الأمر ما ورد في "موسوعة الكسنزان" ج (7/ ص 69)، وأيضاً ما سطره الشيخ أبو محمد الألفي (أحمد شحاتة) في رسالته الماتعة (التَّشْوُفُ بِنَقْدِ أَسَانِيدِ وَرَوَايَاتِ خِرْقَةِ التَّصَوُّفِ).
- [16] الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ص 228، 229)، المكتب الإسلامي الطبعة الثالثة (1407 هـ – 1987 م).
- [17] تراجع فتوى شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (ج 11/ من ص 85 إلى 105).
- [18] مجموع الفتاوى (ج11/ 510، 511).
- [19] السابق (ج 11، ص 511).
- [20] حديث صحيح متواتر عن عدة من الصحابة رضي الله عنهم، وهو عند البخاري ومسلم وغيرهما
- [21] أخرجه الشيخان من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.